[185] قالوا: الاذهاب يستلزم الثبوت أولا وليس من قولكم ذلك، قلنا: لا، لأن الانسان يقول لغيره: أذهب الله عنك كل مرض، ولم يكن حاصلا له كل مرض. قالوا: المراد النساء لأن مبدء الآية وختامها فيهن قلنا: الميم الذي هو علامة التذكير يخرجهن. قالوا: فلتخرج فاطمة وليس قولكم. قلنا: يدخل المؤنث إذا جاء معه بخلاف قولكم فإنكم خصصتموها بالنساء. إن قالوا: خاطب موسى امرأته بالميم في قوله (لعلي آتيكم منها بقبس) قلنا: أقامها مقام الجمع مجازا إن قالوا: فكذا هنا بل أولى، قلنا: لا ضرورة تحوج إلى المجاز هنا وحديث أم سلمة أخرج النساء وسيأتي ذلك منا، مع انعقاد الاجماع في أن ترتيب القرآن ليس على ما نزل وقال الإمام الطبرسي: عادة الفصحاء الذهاب من خطاب إلى آخر والعود إليه، والقرآن مملوء منه: (حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم وسقاهم ربهم شرابا طهورا، إن هذا كان لكم جزاء (1)) وقد أخرج صاحب جامع الأصول ما رواه مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم لما قيل له: من أهل بيته ؟ نساؤه ؟ قال: لا إن المرأة تكون مع الرجل الدهر ثم يطلقها فترجع إلى قومها أهل بيته هم أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده. وأسند ابن حنبل إلى واثلة بن الأسقع أن النبي صلى الله عليه وآله أجلس عليا على يساره وفاطمة على يمينه والحسنين بين يديه، ثم التفع عليهم بثوبه وتلا هذه الآية ثم قال: (اللهم هؤلاء أهل بيتي هؤلاء أحق). وفي الرواية قالت أم سلمة: أنا معكم قال: إنك على خير (2)

_____ (1) يونس: 22. الدهر: 21 و 22. (2) قد نقل المصنف رحمه الله روايات في هذا الفصل ترى مواضعها ذيل إحقاق الحق ج 2 ص 502 و ج 3 ص 513، وأخرجها في البحار ج 35 ص 217 الطبعة الحديثة.
